

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجرية الرسمية

الثن ١٠ جنيهاً

السنة

١٩٥ هـ

الصادر في يوم السبت ٨ رمضان سنة ١٤٤٣

الموافق (٩ أبريل سنة ٢٠٢٢)

العدد

٨٣



محتويات العدد

رقم الصفحة

٣ لسنة ٢٠٢٢	قرار رقم ١٠٣٥	محافظة كفر الشيخ
٢٦-١٠ لسنة ٢٠٢٢	قرارات أرقام من ١٦٠ إلى ١٦٨	هيئة الدواء المصرية
٤٠-٢٨	قرارات توفيق أوضاع جمعيات	محافظة القاهرة مديرية التضامن الاجتماعى
٤٢	قرار توفيق أوضاع جمعية	مديرية التضامن الاجتماعى بكفر الشيخ
٥٥-٤٥	قرارات قيد جمعيات	وزارة التضامن الاجتماعى الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلى بالدقهلية
٥٧	قرار قيد جمعية	مديرية التضامن الاجتماعى بالفيوم
٥٩	إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح	إعلانات مختلفة
٦٠	إعلانات فقد	
-	إعلانات مناقصات وممارسات	
-	إعلانات بيع وتأجير	
-	حجوزات - بيوع إدارية	

قرارات

محافظه كفر الشيخ

قرار رقم ١٠٣٥ لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/٣/١٣

محافظ كفر الشيخ

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛
وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بإصدار قانون البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛
وعلى كتاب الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية بالمحافظة المؤرخ ٢٠٢٢/٢/٩ والمرفق به محضر اجتماع لجنة الإشراف على أعمال التخطيط العمرانى بالمحافظة المؤرخ ٢٠٢٢/١/٢٥ المتضمن الموافقة على مشروع تعديل المخطط التفصيلى بقرية حصة الغنيمى - التابعة للوحدة المحلية بقرية حصة الغنيمى - مركز قلين لرفع خدمة مقترحة معهد دينى لوجود الخدمة على أملاك خاصة ووجود مكان بديل بقرار التخصيص رقم ٩١٦٩ لسنة ٢٠٢٠ بناءً على الطلب المقدم من المواطن/ أحمد فاروق إسماعيل ؛
وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة ؛

قرر :

المادة الأولى - يعتمد مشروع تعديل المخطط التفصيلى بقرية حصة الغنيمى -

التابعة للوحدة المحلية بقرية حصة الغنيمى - مركز قلين لرفع خدمة مقترحة معهد دينى

لوجود الخدمة على أملاك خاصة ووجود مكان بديل بقرار التخصيص رقم ٩١٦٩

لسنة ٢٠٢٠ بناءً على الطلب المقدم من المواطن/ أحمد فاروق إسماعيل .

المادة الثانية - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

المادة الثالثة - على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار اعتباراً من

اليوم التالى لتاريخ نشره .

محافظ كفر الشيخ

النواء/ جمال نور الدين



الهيئة العامة للرقابة المالية

قرار رقم ٢٠٢٧ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٩/١١/٢٠٢١

باعتماد تعديل لائحة النظام الأساسى لصندوق

التأمين الخاص للعاملين بمصلحة الكفاية الإنتاجية والتدريب المهني

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين فى مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ؛

وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم ٤٠٦ لسنة ١٩٩٨ بتسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بمصلحة الكفاية الإنتاجية والتدريب المهني برقم (٦٥٩) ؛

وعلى لائحة النظام الأساسى للصندوق وتعديلاتها ؛

وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية للصندوق المنعقدة فى ١٥/٦/٢٠٢١

بالموافقة على تعديل بعض مواد لائحة النظام الأساسى اعتباراً من ١/٧/٢٠٢١ ؛

وعلى محضر اجتماع لجنة فحص ودراسة طلبات الترخيص بإنشاء صناديق

تأمين خاصة جديدة وطلبات تعديل أنظمتها الأساسية المشكلة بقرار رئيس الهيئة

رقم ١١٩٤ لسنة ٢٠٢٠ بالتميرير فى ١٤/١١/٢٠٢١ بالموافقة على اعتماد التعديل

المقدم من الصندوق المذكور ؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة

بالهيئة المؤرخة ٢٤/١١/٢٠٢١ ؛

قرر :

مادة ١ - أولاً - يستبدل بنصوص صدر الفقرة (٢) من البند (و) من المادة (٣) من الباب الأول (بيانات عامة) والمادتين (٤/د ، ١/٥) من الباب الثانى (شروط العضوية والاشتراكات) والمادة (٨/أ) من الباب الثالث (المزايا) النصوص التالية :

الباب الأول - (بيانات عامة) :

مادة ٣ - فى تطبيق أحكام هذا النظام يقصد بـ :

(و) أجر الاشتراك :

٢ - أجر الاشتراك الذى تصرف بموجبه المزايا عن مدد الاشتراك

بالصندوق اعتباراً من ٢٠١٣/١/١ وحتى ٢٠٢١/٦/٣٠ :

الباب الثانى - (شروط العضوية والاشتراكات) :

مادة ٤ - شروط العضوية :

يشترط فى العضو ما يلى :

(د) يجوز قبول أعضاء جدد بالصندوق بشرط سداد رسم عضوية يحدد وفقاً للمدة

المتبقية على بلوغ سن التقاعد القانونية عند الانضمام طبقاً للجدول التالى :

رسم العضوية كمضاعف لأجر الاشتراك فى تاريخ الانضمام (بالشهور)	المدة المتبقية على بلوغ سن التقاعد القانونية (بالسنوات)
لا شىء	١١ فأكثر
٠,٠٢	١٠
٠,٢١	٩
٠,٣٨	٨
٠,٥٥	٧
٠,٦٩	٦

رسم العضوية كمضاعف لأجر الاشتراك فى تاريخ الانضمام (بالشهور)	المدة المتبقية على بلوغ سن التقاعد القانونية (بالسنوات)
٠,٨٢	٥
٠,٩٢	٤
٠,٩٩	٣
١,٠٣	٢
١,٠٤	١
١,٠٠	٠

تحسب المدة المتبقية على بلوغ سن التقاعد القانونية بالفرق بين تاريخ بلوغ سن التقاعد القانونية وتاريخ الانضمام .

تحسب كسور السنة نسبياً .

يجوز تقسيط الرسم الإضافى للأعضاء على أقساط شهرية لمدة لا تزيد على سنتين وبفائدة لا تقل عن المعدل الوارد بالدراسة الاكتوارية .

مادة ٥ - الاشتراكات ورسم الانضمام :

تتكون الاشتراكات مما يلى :

١- اشتراك شهرى يسدده العضو بواقع (٥%) من أجر الاشتراك الوارد

بالمادة (٣/و) .

الباب الثالث - (المزايا) :

مادة ٨ - تصرف المزايا التأمينية فى الأحوال التالية :

(أ) فى حالة انتهاء الخدمة بسبب :

بلوغ سن التقاعد القانونية .

الوفاة .

العجز الكلى المستديم .

يؤدى الصندوق للعضو أو لورثته الشرعيين (فى حالة عدم تحديد مستفيدين عنه)

ميزة تأمينية بواقع ما يلى :

١- ٦ شهر من أجر الاشتراك الوارد بالمادة (١/٣) عن كل سنة اشتراك

بالصندوق سابقة على ٢٠١٣/١/١

٢- ٦ شهر من أجر الاشتراك الوارد بالمادة (٢/٣) عن كل سنة اشتراك

بالصندوق اعتباراً من ٢٠١٣/١/١ وحتى ٢٠٢١/٦/٣٠

٣- ٥,٧٥ شهر من أجر الاشتراك الوارد بالمادة (٣/٣) عن كل سنة اشتراك

بالصندوق اعتباراً من ٢٠٢١/٧/١ وحتى تاريخ انتهاء الخدمة .

٤- شهر واحد من أجر الاشتراك الوارد بالمادة (٣/٣) .

فى حساب مدد الاشتراك لحالتى الوفاة أو العجز الكلى المستديم تُضاف المدة

المتبقية على بلوغ سن الستين حكماً بحد أقصى خمس سنوات .

ثانياً - تضاف فقرة جديدة برقم (٣) للبند (و) من المادة (٣) من الباب الأول

(بيانات عامة) نصها كالتالى :

الباب الأول - (بيانات عامة) :

مادة ٣ - فى تطبيق أحكام هذا النظام يقصد بـ :

(و) أجر الاشتراك :

٣- أجر الاشتراك الذى تحصل على أساسه الاشتراكات وتصرف بموجبه المزايا

عن مدد الاشتراك بالصندوق اعتباراً من ٢٠٢١/٧/١ :

هو الأجر الوظيفى الشهرى وفقاً لجدول الأجور المرفقة بلائحة التوظيف

بالجهة فى ٢٠٢٠/٧/١ ثابتاً بقيمته دون أى إضافات أخرى .

ثالثاً - يلغى البند (٢) من المادة (٥) من الباب الثانى (شروط العضوية والاشتراكات) .

مادة ٢ - تسرى هذه التعديلات اعتباراً من التاريخ الذى قرره الجمعية العمومية باجتماعها السالف الإشارة إليه .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ النشر ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د/ محمد عمران



صورة الكترونية لإعلان عند التناول
باب الأميرالية

هيئة الدواء المصرية

قرار رقم ١٦٠ لسنة ٢٠٢٢

رئيس هيئة الدواء المصرية

بعد الاطلاع على قانون مزاوله مهنة الصيدلة رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته ؛

وعلى قانون تنظيم أعمال الوكالة والوساطة التجارية رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٢

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون تنظيم سجل المستوردين رقم ١٢١ لسنة ١٩٨٢ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون هيئة الدواء المصرية الصادر بالقانون رقم ١٥١ لسنة ٢٠١٩

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس هيئة الدواء المصرية رقم ٣١٥ لسنة ٢٠٢١ بشأن تنظيم

المكاتب العلمية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٦٠ لسنة ١٩٩٤ بترخيص مكتب علمى

مركز التسويق الصناعى للاستيراد والتصدير رقم (١٩٩٤/٦٢/١) ؛

وعلى تقرير التفتيش والمعاينة بإدارة تراخيص المكاتب العلمية ومراكز الثبات

والتكافؤ الحيوى بالإدارة العامة لتراخيص المكاتب العلمية ومخازن ومستودعات

ومراكز التكافؤ الحيوى بالإدارة المركزية للعمليات ؛

وعلى ما عرضه رئيس الإدارة المركزية للعمليات ؛

ولصالح العمل ؛

قرار :

(المادة الأولى)

إلغاء ترخيص إنشاء المكتب العلمى مركز التسويق الصناعى للاستيراد والتصدير ومخزن العينات التابع له .

ومقره : ٢١ شارع عبد المجيد الرمالى - باب اللوق .

ومقر مخزن العينات هو : ٢١ شارع عبد المجيد الرمالى - باب اللوق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠٢٢/٣/١٧

رئيس هيئة الدواء المصرية

أ.د/ تامر محمد عصام



هيئة الدواء المصرية

قرار رقم ١٦١ لسنة ٢٠٢٢

رئيس هيئة الدواء المصرية

بعد الاطلاع على قانون مزاوله مهنة الصيدلة رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته ؛

وعلى قانون تنظيم أعمال الوكالة والوساطة التجارية رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٢

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون تنظيم سجل المستوردين رقم ١٢١ لسنة ١٩٨٢ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون هيئة الدواء المصرية الصادر بالقانون رقم ١٥١ لسنة ٢٠١٩

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس هيئة الدواء المصرية رقم ٣١٥ لسنة ٢٠٢١ بشأن تنظيم

المكاتب العلمية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٢٩ لسنة ٢٠١٤ بترخيص مكتب علمى

فارابى العلمى رقم (٢٠١٤/١٨٦) ؛

وعلى تقرير التفتيش والمعاينة بإدارة تراخيص المكاتب العلمية ومراكز الثبات

والتكافؤ الحيوى بالإدارة العامة لتراخيص المكاتب العلمية ومخازن ومستودعات

ومراكز التكافؤ الحيوى بالإدارة المركزية للعمليات ؛

وعلى ما عرضه رئيس الإدارة المركزية للعمليات ؛

ولصالح العمل ؛

قرار :

(المادة الأولى)

- إلغاء ترخيص إنشاء المكتب العلمى فارابى العلمى ومخزن العينات التابع له .
ومقره : ٤٧ أ شارع عباس العقاد - الدور (١٥) - مدينة نصر - القاهرة .
ومقر مخزن العينات هو : ٤٧ أ شارع عباس العقاد - الدور (١٥) -
مدينة نصر - القاهرة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠٢٢/٣/١٧

رئيس هيئة الدواء المصرية

أ.د/ تامر محمد عصام



هيئة الدواء المصرية

قرار رقم ١٦٢ لسنة ٢٠٢٢

رئيس هيئة الدواء المصرية

بعد الاطلاع على قانون مزاوله مهنة الصيدلة رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته ؛

وعلى قانون تنظيم أعمال الوكالة والوساطة التجارية رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٢

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون تنظيم سجل المستوردين رقم ١٢١ لسنة ١٩٨٢ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون هيئة الدواء المصرية الصادر بالقانون رقم ١٥١ لسنة ٢٠١٩

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس هيئة الدواء المصرية رقم ٣١٥ لسنة ٢٠٢١ بشأن تنظيم

المكاتب العلمية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٨٠ لسنة ٢٠٠٥ بترخيص مكتب علمى

تكنوماد جروب رقم (٢٠٠٥/١٣٢) ؛

وعلى تقرير التفتيش والمعاينة بإدارة تراخيص المكاتب العلمية ومراكز الثبات

والتكافؤ الحيوى بالإدارة العامة لتراخيص المكاتب العلمية ومخازن ومستودعات

ومراكز التكافؤ الحيوى بالإدارة المركزية للعمليات ؛

وعلى ما عرضه رئيس الإدارة المركزية للعمليات ؛

ولصالح العمل ؛

قرار :

(المادة الأولى)

إلغاء ترخيص إنشاء المكتب العلمى تكنوماد جروب ومخزن العينات التابع له .
ومقره : ٧ شارع مصطفى رفعت - الدور الأول شقة ٣ - مساكن شيراتون - القاهرة .
ومقر مخزن العينات هو : ١ شارع المطرية - مخازن الشركة العامة للصوامع
والتخزين - وحدة تخزين السواح بلاطة ٢٣ - السواح - القاهرة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠٢٢/٣/١٧

رئيس هيئة الدواء المصرية

أ.د/ تامر محمد عصام



هيئة الدواء المصرية

قرار رقم ١٦٣ لسنة ٢٠٢٢

رئيس هيئة الدواء المصرية

بعد الاطلاع على قانون مزاوله مهنة الصيدلة رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته ؛

وعلى قانون تنظيم أعمال الوكالة والوساطة التجارية رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٢

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون تنظيم سجل المستوردين رقم ١٢١ لسنة ١٩٨٢ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون هيئة الدواء المصرية الصادر بالقانون رقم ١٥١ لسنة ٢٠١٩

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس هيئة الدواء المصرية رقم ٣١٥ لسنة ٢٠٢١ بشأن تنظيم

المكاتب العلمية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٨٢ لسنة ٢٠٠٩ بترخيص مكتب علمى

فور ايه فارما للصناعات الدوائية رقم (٢٠٠٩/١٥٤) ؛

وعلى تقرير التفتيش والمعاينة بإدارة تراخيص المكاتب العلمية ومراكز الثبات

والتكافؤ الحيوى بالإدارة العامة لتراخيص المكاتب العلمية ومخازن ومستودعات

ومراكز التكافؤ الحيوى بالإدارة المركزية للعمليات ؛

وعلى ما عرضه رئيس الإدارة المركزية للعمليات ؛

ولصالح العمل ؛

قـرر :

(المادة الأولى)

إلغاء ترخيص إنشاء المكتب العلمى فور إيه فارما للصناعات الدوائية
ومخزن العينات التابع له .

ومقره : ١٩ شارع حاتم الطائى متفرع من شارع نصر أحمد زكى متفرع
من البطراوى - المنطقة الأولى - الدور الأرضى شقة ١ - مدينة نصر - القاهرة .
ومقر مخزن العينات هو : ١٩ شارع حاتم الطائى متفرع من شارع نصر
أحمد زكى متفرع من البطراوى - المنطقة الأولى - الدور الأرضى شقة ١ -
مدينة نصر - القاهرة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠٢٢/٣/١٧

رئيس هيئة الدواء المصرية

أ.د/ تامر محمد عصام



هيئة الدواء المصرية

قرار رقم ١٦٤ لسنة ٢٠٢٢

رئيس هيئة الدواء المصرية

بعد الاطلاع على قانون مزاوله مهنة الصيدلة رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته ؛

وعلى قانون تنظيم أعمال الوكالة والوساطة التجارية رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٢

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون تنظيم سجل المستوردين رقم ١٢١ لسنة ١٩٨٢ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون هيئة الدواء المصرية الصادر بالقانون رقم ١٥١ لسنة ٢٠١٩

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس هيئة الدواء المصرية رقم ٣١٥ لسنة ٢٠٢١ بشأن تنظيم

المكاتب العلمية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٨٣ لسنة ٢٠٠٣ بترخيص مكتب علمى

مالتى فيجين رقم (٢٠٠٣/١٢٥) ؛

وعلى تقرير التفتيش والمعاينة بإدارة تراخيص المكاتب العلمية ومراكز الثبات

والتكافؤ الحيوى بالإدارة العامة لتراخيص المكاتب العلمية ومخازن ومستودعات

ومراكز التكافؤ الحيوى بالإدارة المركزية للعمليات ؛

وعلى ما عرضه رئيس الإدارة المركزية للعمليات ؛

ولصالح العمل ؛

قرار :**(المادة الأولى)**

- إلغاء ترخيص إنشاء المكتب العلمى مالتى فيجين ومخزن العينات التابع له .
- ومقره : ٤٣ ب شارع قصر النيل - القاهرة .
- ومقر مخزن العينات هو : ٤٣ ب شارع قصر النيل - القاهرة .

(المادة الثانية)

- يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .
- تحريراً فى ٢٠٢٢/٣/١٧

رئيس هيئة الدواء المصرية

أ.د/ تامر محمد عصام



صورة الكرونية لإيطاليا عند التناول
المماليك الأبيديتية

هيئة الدواء المصرية

قرار رقم ١٦٥ لسنة ٢٠٢٢

رئيس هيئة الدواء المصرية

بعد الاطلاع على قانون مزاوله مهنة الصيدلة رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته ؛

وعلى قانون تنظيم أعمال الوكالة والوساطة التجارية رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٢

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون تنظيم سجل المستوردين رقم ١٢١ لسنة ١٩٨٢ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون هيئة الدواء المصرية الصادر بالقانون رقم ١٥١ لسنة ٢٠١٩

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس هيئة الدواء المصرية رقم ٣١٥ لسنة ٢٠٢١ بشأن تنظيم

المكاتب العلمية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٩٧ بترخيص مكتب علمى

إس إم فارما رقم (٩٧/٩٢/١) ؛

وعلى تقرير التفتيش والمعاينة بإدارة تراخيص المكاتب العلمية ومراكز الثبات

والتكافؤ الحيوى بالإدارة العامة لتراخيص المكاتب العلمية ومخازن ومستودعات

ومراكز التكافؤ الحيوى بالإدارة المركزية للعمليات ؛

وعلى ما عرضه رئيس الإدارة المركزية للعمليات ؛

ولصالح العمل ؛

قـرر :

(المادة الأولى)

- إلغاء ترخيص إنشاء المكتب العلمى إس إم فارما ومخزن العينات التابع له .
ومقره : مشروع النزهة الاستثمارى (ميلسا) - عمارة ١٣ شقة ١ -
مصر الجديدة .
ومقر مخزن العينات هو : مشروع النزهة الاستثمارى (ميلسا) - عمارة ١٣
شقة ١ - مصر الجديدة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠٢٢/٣/١٧

رئيس هيئة الدواء المصرية

أ.د/ تامر محمد عصام



هيئة الدواء المصرية

قرار رقم ١٦٦ لسنة ٢٠٢٢

رئيس هيئة الدواء المصرية

بعد الاطلاع على قانون مزاوله مهنة الصيدلة رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته ؛

وعلى قانون تنظيم أعمال الوكالة والوساطة التجارية رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٢

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون تنظيم سجل المستوردين رقم ١٢١ لسنة ١٩٨٢ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون هيئة الدواء المصرية الصادر بالقانون رقم ١٥١ لسنة ٢٠١٩

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس هيئة الدواء المصرية رقم ٣١٥ لسنة ٢٠٢١ بشأن تنظيم

المكاتب العلمية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٨٩٩ لسنة ٢٠١٥ بترخيص مكتب علمى

البحرين فارما مصر رقم (٢٠١٦/١٩٧) ؛

وعلى تقرير التفتيش والمعاينة بإدارة تراخيص المكاتب العلمية ومراكز الثبات

والتكافؤ الحيوى بالإدارة العامة لتراخيص المكاتب العلمية ومخازن ومستودعات

ومراكز التكافؤ الحيوى بالإدارة المركزية للعمليات ؛

وعلى ما عرضه رئيس الإدارة المركزية للعمليات ؛

ولصالح العمل ؛

قـرـر :

(المادة الأولى)

- إلغاء ترخيص إنشاء المكتب العلمى البحرين فارما مصر ومخزن العينات التابع له .
ومقره : مدينة المعراج بجوار كارفور المعادى - عمارة ٦٠٦٠ - شقة ٩١ -
الدور التاسع .
ومقر مخزن العينات هو : مدينة المعراج بجوار كارفور المعادى -
عمارة ٦٠٦٠ - شقة ٩١ - الدور التاسع .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠٢٢/٣/١٧

رئيس هيئة الدواء المصرية

أ.د/ تامر محمد عصام



هيئة الدواء المصرية

قرار رقم ١٦٧ لسنة ٢٠٢٢

رئيس هيئة الدواء المصرية

بعد الاطلاع على قانون مزاوله مهنة الصيدلة رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته ؛

وعلى قانون تنظيم أعمال الوكالة والوساطة التجارية رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٢

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون تنظيم سجل المستوردين رقم ١٢١ لسنة ١٩٨٢ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون هيئة الدواء المصرية الصادر بالقانون رقم ١٥١ لسنة ٢٠١٩

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس هيئة الدواء المصرية رقم ٣١٥ لسنة ٢٠٢١ بشأن تنظيم

المكاتب العلمية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٢٥ لسنة ٢٠١١ بترخيص مكتب علمى

سببىس ميديكال رقم (٢٠١١/١٦٩) ؛

وعلى تقرير التفتيش والمعاينة بإدارة تراخيص المكاتب العلمية ومراكز الثبات

والتكافؤ الحيوى بالإدارة العامة لتراخيص المكاتب العلمية ومخازن ومستودعات

ومراكز التكافؤ الحيوى بالإدارة المركزية للعمليات ؛

وعلى ما عرضه رئيس الإدارة المركزية للعمليات ؛

ولصالح العمل ؛

قـرـر :

(المادة الأولى)

- إلغاء ترخيص إنشاء المكتب العلمى سبيس ميديكال ومخزن العينات التابع له .
ومقره : ٢٨ شارع مكرم عبيد - المنطقة السادسة - مدينة نصر - الدور الثانى -
شقة (٣) .
ومقر مخزن العينات هو : ٢٨ شارع مكرم عبيد - المنطقة السادسة -
مدينة نصر - الدور الثانى - شقة (٣) .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠٢٢/٣/١٧

رئيس هيئة الدواء المصرية

أ.د/ تامر محمد عصام



هيئة الدواء المصرية

قرار رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٢٢

رئيس هيئة الدواء المصرية

بعد الاطلاع على قانون مزاوله مهنة الصيدلة رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته ؛

وعلى قانون تنظيم أعمال الوكالة والوساطة التجارية رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٢

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون تنظيم سجل المستوردين رقم ١٢١ لسنة ١٩٨٢ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون هيئة الدواء المصرية الصادر بالقانون رقم ١٥١ لسنة ٢٠١٩

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس هيئة الدواء المصرية رقم ٣١٥ لسنة ٢٠٢١ بشأن تنظيم

المكاتب العلمية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٨٠ لسنة ٢٠٠٨ بترخيص مكتب علمى

هورايون فارما رقم (٢٠٠٨/١٤٩) ؛

وعلى تقرير التفتيش والمعاينة بإدارة تراخيص المكاتب العلمية ومراكز الثبات

والتكافؤ الحيوى بالإدارة العامة لتراخيص المكاتب العلمية ومخازن ومستودعات

ومراكز التكافؤ الحيوى بالإدارة المركزية للعمليات ؛

وعلى ما عرضه رئيس الإدارة المركزية للعمليات ؛

ولصالح العمل ؛

قرار :**(المادة الأولى)**

- إلغاء ترخيص إنشاء المكتب العلمى هورايزون فارما ومخزن العينات التابع له .
ومقره : ٥ شارع عرفات - الدور الخامس - الدقى - الجيزة .
ومقر مخزن العينات هو : ٥ شارع عرفات - الدور الخامس - الدقى - الجيزة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠٢٢/٣/١٧

رئيس هيئة الدواء المصرية

أ.د/ تامر محمد عصام

محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية أبناء بهناى الخيرية بالقاهرة

المقيدة برقم (٢٦٦) بتاريخ ١/٤/١٩٦٦

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٤/٩/٢٠٢١ لجمعية أبناء بهناى الخيرية بالقاهرة بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ أحمد أمين السيد أحمد عمار المفوض عن جمعية أبناء بهناى الخيرية بالقاهرة لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ؛

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشؤون القانونية بتاريخ ١٦/٢/٢٠٢٢ ؛ وبناءً على موافقة السيد مدير المديرية بتاريخ ١٦/٢/٢٠٢٢ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية أبناء بهناى الخيرية بالقاهرة طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد : (٢٦٦) .

التابعة لإدارة : الشرايية .

تاريخ وسنة القيد : ١/٤/١٩٦٦

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢١٠١١٠٣٢٩١٣٦١٤) .
عنوان مركز إدارتها : بلوك ٨ - مدخل ٢ - شقة ١ - مساكن إيدىال - الشرايية .
مجالات عمل الجمعية :

- ١- المساعدات الاجتماعية "مجال العمل الرئيسى" .
 - ٢- الخدمات الدينية والثقافية .
 - ٣- رعاية الطفولة والأمومة .
 - ٤- الأنشطة الصحية .
 - ٥- رعاية الشيوخة .
 - ٦- ميدان حماية البيئة .
 - ٧- الخدمات الاقتصادية .
- نطاق عمل الجمعية : على مستوى الجمهورية .
- تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (٩) أعضاء وفقاً لما هو وارد
بلائحة النظام الأساسى .
- حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية
لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة
العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن

محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية نادى سيدات القاهرة

المقيدة برقم (١٠٤) بتاريخ ١٠/٥/١٩٦٦

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٤/١٠/٢٠٢١ لجمعية نادى سيدات القاهرة بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ هناء محمد رشاد المفوض عن جمعية نادى سيدات القاهرة لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ؛

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشؤون القانونية بتاريخ ٧/٣/٢٠٢٢ ؛ وبناءً على موافقة السيد مدير المديرية بتاريخ ٧/٣/٢٠٢٢ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية نادى سيدات القاهرة طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد : (١٠٤) .

التابعة لإدارة : عابدين الاجتماعية .

تاريخ وسنة القيد : ١٠/٥/١٩٦٦

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢١٠١١٠٣٥٥١٩٢٠٠) .

عنوان مركز إدارتها : ٣ ميدان مصطفى كامل - عابدين .

مجالات عمل الجمعية :

١- خدمات ثقافية وعلمية ودينية "مجال العمل الرئيسى" .

٢- مساعدات اجتماعية .

٣- أنشطة صحية .

٤- رعاية الأسرة .

٥- رعاية الطفولة والأمومة .

نطاق عمل الجمعية : على مستوى الجمهورية .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (تسعة) أعضاء وفقاً لما هو وارد

بلائحة النظام الأساسى .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية

لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة

العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن



محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية المأذونين الشرعيين بجمهورية مصر العربية

المقيدة برقم (٥٩١) بتاريخ ١٥/١/١٩٦٧

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقدة بتاريخ ٣١/٨/٢٠٢١ لجمعية المأذونين الشرعيين بجمهورية مصر العربية بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ حسام فتحى حسن العطار المفوض عن جمعية المأذونين الشرعيين بجمهورية مصر العربية لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ؛

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشؤون القانونية بتاريخ ٢/٣/٢٠٢٢ ؛ وبناءً على موافقة السيد مدير المديرية بتاريخ ٢/٣/٢٠٢٢ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية المأذونين الشرعيين بجمهورية مصر العربية طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد : (٥٩١) .

التابعة لإدارة : وسط القاهرة الاجتماعية .

تاريخ وسنة القيد : ١٥/١/١٩٦٧

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٢٠١١٠٠٦١٠٩٣٧١) .
عنوان مركز إدارتها : ٣ عطفة سرور أغا - الحلمية الجديدة - الدرب الأحمر - القاهرة .
مجالات عمل الجمعية :

- ١- المساعدات الاجتماعية "مجال العمل الرئيسى" .
 - ٢- خدمات ثقافية وعلمية ودينية .
 - ٣- النشاط الصحى .
 - ٤- ميدان رعاية الأسرة .
 - ٥- التنمية الاقتصادية لزيادة دخل الأسرة .
 - ٦- رعاية أصحاب المعاشات .
 - ٧- الصداقة بين الشعوب .
 - ٨- رعاية الطفولة والأمومة .
 - ٩- حماية البيئة والمحافظة عليها .
- نطاق عمل الجمعية : جمهورية مصر العربية .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (خمسة عشر) عضواً وفقاً لما هو
وارد بلائحة النظام الأساسى .
حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية
لـ (جمعية المأذونين الشرعيين بملاوى محافظة المنيا المقيدة برقم ٦١٠ لسنة ١٩٧٤) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة
العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن

محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية السيدة العذراء الخيرية لأبناء كفر صليب سلامة

المقيدة برقم (٢٧٥٠) بتاريخ ٢٧/٤/١٩٨٠

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠/٩/٢٠٢١ لجمعية السيدة العذراء الخيرية لأبناء كفر صليب سلامة بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ شادى ناجى إسكندر موسى المفوض عن جمعية السيدة العذراء الخيرية لأبناء كفر صليب سلامة لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ؛

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشؤون القانونية بتاريخ ١٦/٢/٢٠٢٢ ؛ وبناءً على موافقة السيد مدير المديرية بتاريخ ١٦/٢/٢٠٢٢ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية السيدة العذراء الخيرية لأبناء كفر صليب سلامة طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد : (٢٧٥٠) .

تاريخ وسنة القيد : ٢٧/٤/١٩٨٠

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢١٠١١٠٣٥٦١٩٦٥٠) .

عنوان مركز إدارتها : ٧ش المهتمدين بالترعة الغربى - الساحل .
مجالات عمل الجمعية :

المساعدات والخدمات الاجتماعية "مجال العمل الرئيسى" .
نطاق عمل الجمعية : على مستوى المحافظة .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (٧) أعضاء وفقاً لما هو وارد
بلائحة النظام الأساسى .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية
لـ (جمعية أبناء طما - سوهاج المقيدة برقم ١٩٦٩ لسنة ١٩٧٤) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة
العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن



محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية مصر الجديدة (Heliopolis Association)

المقيدة برقم (٢٨٥٩) بتاريخ ١٤/٣/١٩٨١

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقدة بتاريخ ١٠/١١/٢٠٢١ لجمعية مصر الجديدة (Heliopolis Association) بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى الطلب المقدم من السيد/ نبيل أحمد حلمى محمود المفوض عن جمعية مصر الجديدة (Heliopolis Association) لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ؛
وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشؤون القانونية بتاريخ ٢٤/٢/٢٠٢٢ ؛
وبناءً على موافقة السيد مدير المديرية بتاريخ ٢٨/٢/٢٠٢٢ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية مصر الجديدة (Heliopolis Association) طبقاً لأحكام

القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد : (٢٨٥٩) .

التابعة لإدارة : مصر الجديدة .

تاريخ وسنة القيد : ١٤/٣/١٩٨١

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٠٢٠١١٠٣٦١٢١٠٢٠) .

عنون مركز إدارتها : ٤٢ شارع العروبة - مصر الجديدة .

مجالات عمل الجمعية :

- ١- الخدمات التعليمية "مجال العمل الرئيسى" .
 - ٢- الخدمات الثقافية والعلمية .
 - ٣- الخدمات الصحية .
 - ٤- حماية البيئة .
 - ٥- حماية المستهلك .
 - ٦- التنمية الاقتصادية والتنمية المستدامة .
 - ٧- رعاية الطفولة والأمومة .
 - ٨- المساعدات الاجتماعية .
 - ٩- رعاية الفئات الخاصة والمعاقين .
 - ١٠- الصداقة بين الشعوب .
 - ١١- التنظيم والإدارة .
 - ١٢- الخدمات الأدبية .
- نطاق عمل الجمعية : على مستوى الجمهورية .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (٧) أعضاء وفقاً لما هو وارد
بلائحة النظام الأساسى .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية
لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة
العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن

محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية الصحافة لتنمية المجتمع

المقيدة برقم (٤٨٦١) بتاريخ ٢٤/٢/٢٠٠١

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقدة بتاريخ ٤/١١/٢٠٢١ لجمعية الصحافة لتنمية المجتمع بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ خالد فؤاد صالح أحمد المفوض عن جمعية الصحافة لتنمية المجتمع لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ؛

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشؤون القانونية بتاريخ ١٣/١/٢٠٢٢ ؛ وبناءً على موافقة السيد مدير المديرية بتاريخ ١٣/١/٢٠٢٢ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية الصحافة لتنمية المجتمع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد : (٤٨٦١) .

التابعة لإدارة : الساحل .

تاريخ وسنة القيد : ٢٤/٢/٢٠٠١

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢١٠١١٠٣٤١١٥٨٥٦) .

عنوان مركز إدارتها : ٦ ح عبد العال السيد - قسم الساحل .

مجالات عمل الجمعية :

- ١- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية - المساعدات الاجتماعية "مجال العمل الرئيسى" .
- ٢- حماية البيئة والمحافظة عليها .
- ٣- الفئات الخاصة والمعاقين .
- ٤- رعاية الأمومة والطفولة .
- ٥- الخدمات التعليمية .
- ٦- التنظيم والإدارة .
- ٧- الصداقة بين الشعوب .
- ٨- النشاط الأدبى .
- ٩- التنمية الاقتصادية .
- ١٠- الخدمات الصحية .
- ١١- رعاية الشيخوخة .
- ١٢- رعاية الأسرة .
- ١٣- حقوق الإنسان .

نطاق عمل الجمعية : على مستوى الجمهورية .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (٩) أعضاء وفقاً لما هو وارد
بلائحة النظام الأساسى .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية

لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسة الأهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة

العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن

محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية علشانك يا بلدى للتنمية المستدامة

المقيدة برقم (٦١٣٥) بتاريخ ٢٠٠٥/٧/١٧

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٨/٣١ لجمعية علشانك يا بلدى للتنمية المستدامة التابعة لإدارة مصر القديمة الاجتماعية بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ إسلام خاطر إبراهيم عبد الفضيل المفوض عن جمعية علشانك يا بلدى للتنمية المستدامة لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ؛

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشؤون القانونية بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٢٨ ؛ وبناءً على موافقة السيد مدير المديرية بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٢٨ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية علشانك يا بلدى للتنمية المستدامة طبقاً لأحكام القانون

رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد : (٦١٣٥) .

التابعة لإدارة : مصر القديمة الاجتماعية .

تاريخ وسنة القيد : ٢٠٠٥/٧/١٧

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٢٠١١٠٣٣٩١٥٢٥٢) .

عنوان مركز إدارتها : بلوك ١٤١ مدخل ٢ - شقة ١ - مساكن عين الصيرة -
مصر القديمة .

مجالات عمل الجمعية :

- ١- المساعدات والخدمات الاجتماعية .
 - ٢- الدفاع الاجتماعى .
 - ٣- التنمية الاقتصادية .
 - ٤- رعاية الطفولة والأمومة .
 - ٥- حماية البيئة .
 - ٦- التنظيم والإدارة .
 - ٧- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
 - ٨- رعاية الأسرة .
- نطاق عمل الجمعية : (جمعية محلية) على مستوى الجمهورية .
- تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (سبعة) أعضاء وفقاً لما هو وارد
بلائحة النظام الأساسى .
- حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية
لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة
العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن

مديرية التضامن الاجتماعى بكفر الشيخ

إدارة الجمعيات والاتحادات

قرار توفيق أوضاع

مؤسسة الكلمة الطبية الخيرية بقراجة بكفر الشيخ

المقيدة برقم (٨١) بتاريخ ٢٠/٥/٢٠٢١

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بكفر الشيخ

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع مجلس أمناء المؤسسين المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/١/٩ لمؤسسة الكلمة الطبية الخيرية بقراجة بكفر الشيخ المقيدة برقم (٨١) بتاريخ ٢٠/٥/٢٠٢١ بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ شريف محسن عبد المولى الشاذلى المفوض عن المؤسسة لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بكفر الشيخ ؛

وبناءً على ما عرضه علينا السيد وكيل المديرية بالمذكرة المؤرخة

فى ٢٣/١/٢٠٢٢ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع مؤسسة الكلمة الطبية الخيرية بقراجة بكفر الشيخ المقيدة

برقم (٨١) بتاريخ ٢٠/٥/٢٠٢١ طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩

ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد (٨١) .

تاريخ وسنة القيد : ٢٠/٥/٢٠٢١

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٢١٦١١٠١١٠٥٣٣٦) .

عنوان ومركز إدارتها : محافظة كفر الشيخ - قرية قراجة .

مجالات عمل المؤسسة :

١- الفئات الخاصة والمعاقين .

٢- الخدمات الصحية .

٣- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

٤- رعاية الطفولة والأمومة .

٥- المساعدات الاجتماعية .

٦- التنمية الاقتصادية .

٧- الدفاع الاجتماعى .

٨- أصحاب المعاشات .

٩- حماية البيئة والمحافظة عليها .

١٠- حماية المستهلك .

١١- التنظيم والإدارة .

١٢- رعاية المسجونين وأسرهم .

١٣- رعاية الأسرة .

١٤- الخدمات التعليمية .

١٥- رعاية الشيوخة .

١٦- تنظيم الأسرة .

١٧- النشاط الأدبى .

١٨- الصداقة بين الشعوب .

١٩- حقوق الإنسان .

نطاق عمل المؤسسة : محلية - على مستوى المحافظة .
تدار المؤسسة بواسطة مجلس أمناء مكون من : خمسة أعضاء وفقاً لما هو وارد
بلائحة النظام الأساسى .
حل المؤسسة وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للمؤسسة
لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم المؤسسة بما ورد بلائحة النظام الأساسى وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم
ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ،
وتلتزم المؤسسة بنشر القرار بجريدة الوقائع المصرية .

مدير المديرية

السيد على حسن مسلم



وزارة التضامن الاجتماعى

الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلى بالدقهلية

الإدارة العامة للتقيد والتصاريح

قرار قيد

جمعية أنصار السنة المحمدية بجاليا

برقم (٢١١٠١٠٣٥٦١٩٦٤٣)

رئيس الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلى

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولأئحته التنفيذية ؛

ق ر ر :

(المادة الأولى)

قيد جمعية أنصار السنة المحمدية بجاليا طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ تحت إشراف الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلى

برقم (٢١١٠١٠٣٥٦١٩٦٤٣) .

مجالات عمل الجمعية :

- المساعدات الاجتماعية - رعاية الطفولة والأمومة - الخدمات التعليمية -
- الدفاع الاجتماعى - الصداقة بين الشعوب - رعاية الشيخوخة - الخدمات الصحية -
- الفئات الخاصة والمعاقين - أصحاب المعاشات - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية -
- حماية البيئة والمحافظة عليها .

نطاق العمل الجغرافى للجمعية : (جمعية محلية) .

السنة المالية : تبدأ السنة المالية للجمعية من أول يوليو حتى نهاية يونيو من كل عام .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى (لجمعية أنصار السنة المحمدية بالمركزية المقيدة برقم ١٧٤٩ - محافظة الدقهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بنشر قيد ملخص النظام الأساسى لها بجريدة الوقائع المصرية ، وبالموقع الإلكتروني الخاص بها إن تيسر .

رئيس الوحدة المركزية
للجمعيات والعمل الأهلى
(إمضاء)

مدير مديرية التضامن الاجتماعى
بمحافظة الفيوم
(إمضاء)



صورة إلكترونية لإيطاليا عند التناول

وزارة التضامن الاجتماعى

الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلى بالدقهلية

الإدارة العامة للتقيد والتصاريح

قرار تقيد

جمعية أصدقاء الكتاب المقدس

برقم (٢٢١٠١٠٠٢٤٠٧٣٨٠)

رئيس الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلى

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولأئحته التنفيذية ؛

ق ر ر :

(المادة الأولى)

قيد جمعية أصدقاء الكتاب المقدس طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ تحت إشراف الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلى

برقم (٢٢١٠١٠٠٢٤٠٧٣٨٠) .

مجالات عمل الجمعية :

المساعدات الاجتماعية - رعاية الطفولة والأمومة - الخدمات الثقافية

والعلمية والدينية - الفئات الخاصة والمعاقين - حماية البيئة والمحافظة عليها -

الخدمات الصحية - التنمية الاقتصادية - الخدمات التعليمية .

نطاق العمل الجغرافى للجمعية : (جمعية محلية) .

السنة المالية : تبدأ السنة المالية للجمعية من أول يوليو حتى نهاية يونيو من كل عام .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى (لجمعية صديقات الكتاب المقدس المقيدة برقم ٢٤٠ محافظة الدقهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بنشر قيد ملخص النظام الأساسى لها بجريدة الوقائع المصرية ، وبالموقع الإلكتروني الخاص بها إن تيسر .

مدير مديرية التضامن الاجتماعى

بمحافظة الدقهلية

(**إمضاء**)



صورة إلكترونية لإيطاليا عند التناول
باب الأميرية

وزارة التضامن الاجتماعى

الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلى بالدقهلية

الإدارة العامة للتقيد والتصاريح

قرار تقيد

جمعية صديقات الكتاب المقدس

برقم (٢٢١٠١٠٠٠٣٠١٠٣٣)

رئيس الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلى

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية؛

قرر:

(المادة الأولى)

قيد جمعية صديقات الكتاب المقدس طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ تحت إشراف الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلى

برقم (٢٢١٠١٠٠٠٣٠١٠٣٣).

مجالات عمل الجمعية:

المساعدات الاجتماعية - الخدمات التعليمية - رعاية الطفولة والأمومة -

الخدمات الثقافية والعلمية والدينية - الفئات الخاصة والمعاقين - حماية البيئة

والمحافظة عليها - رعاية الأسرة - الخدمات الصحية - التنمية الاقتصادية .

نطاق العمل الجغرافى للجمعية : (جمعية محلية) .

السنة المالية : تبدأ السنة المالية للجمعية من أول يوليو حتى نهاية يونيو من كل عام .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى (لجمعية أصدقاء الكتاب المقدس المقيدة برقم ٢٣٩ محافظة الدقهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بنشر قيد ملخص النظام الأساسى لها بجريدة الوقائع المصرية ، وبالموقع الإلكتروني الخاص بها إن تيسر .

مدير مديرية التضامن الاجتماعى

بمحافظة الدقهلية

(إمضاء)



صورة إلكترونية لإخطارها عند التناول
باب الأميرية

وزارة التضامن الاجتماعى

الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلى بالدقهلية

الإدارة العامة للتقيد والتصاريح

قرار تقيد

جمعية بسنديلة للرعاية والخدمات الاجتماعية

برقم (٢٢١٠١٠٠١٦٠٦٢٩٢)

رئيس الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلى

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولأحته التنفيذية ؛

قرار :

(المادة الأولى)

قيد جمعية بسنديلة للرعاية والخدمات الاجتماعية طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ تحت إشراف الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلى

برقم (٢٢١٠١٠٠١٦٠٦٢٩٢) .

مجالات عمل الجمعية :

المساعدات الاجتماعية - رعاية الطفولة والأمومة - الخدمات الثقافية

والعلمية والدينية - الفئات الخاصة والمعاقين - الخدمات التعليمية - حماية البيئة

والمحافظة عليها - الخدمات الصحية - التنمية الاقتصادية .

نطاق العمل الجغرافى للجمعية : (جمعية محلية) .

السنة المالية : تبدأ السنة المالية للجمعية من أول يوليو حتى نهاية يونيو من كل عام .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى (جمعية فجر الإسلام الخيرية المقيدة برقم ٨٠٨ محافظة الدقهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بنشر قيد ملخص النظام الأساسى لها بجريدة الوقائع المصرية ، وبالموقع الإلكتروني الخاص بها إن تيسر .

مدير مديرية التضامن الاجتماعى

بمحافظة الدقهلية

(**إمضاء**)



صورة إلكترونية لإيطاليا عند التناول
باب الأميرية

وزارة التضامن الاجتماعى

الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلى بالدقهلية

الإدارة العامة للتقيد والتصاريح

قرار قيد

جمعية أنصار السنة المحمدية ببلقاس

برقم (٢١١٠١٠٣٤٥١٦٤٩٧)

رئيس الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلى

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

قيد جمعية أنصار السنة المحمدية ببلقاس طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ تحت إشراف الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلى

برقم (٢١١٠١٠٣٤٥١٦٤٩٧) .

مجالات عمل الجمعية :

المساعدات الاجتماعية - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية - الخدمات الصحية -

حماية البيئة والمحافظة عليها - رعاية الطفولة والأمومة - الخدمات التعليمية -

خدمات شؤون المرأة - الخدمات التأهيلية .

نطاق العمل الجغرافى للجمعية : (جمعية محلية) .

السنة المالية : تبدأ السنة المالية للجمعية من أول يوليو حتى نهاية يونيو من كل عام .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى (لجمعية أنصار السنة المحمدية المركز العام بمصر المقيدة برقم ٦١ محافظة القاهرة) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بنشر قيد ملخص النظام الأساسى لها بجريدة الوقائع المصرية ، وبالموقع الإلكتروني الخاص بها إن تيسر .

مدير مديرية التضامن الاجتماعى

بمحافظة الدقهلية

(إمضاء)



صورة إلكترونية لإعطائها عند التناول
باب الأميرية

وزارة التضامن الاجتماعى

الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلى بالدقهلية

الإدارة العامة للتقيد والتصاريح

قرار قيد

جمعية تنمية المجتمع بقرية ٢٨ بصر

برقم (٢٢١٠١٠٠٠٣٠٠٨٢٩)

رئيس الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلى

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية؛

قرر:

(المادة الأولى)

قيد جمعية تنمية المجتمع بقرية ٢٨ بصر طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ تحت إشراف الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلى

برقم (٢٢١٠١٠٠٠٣٠٠٨٢٩).

مجالات عمل الجمعية:

المساعدات الاجتماعية - التنمية الاقتصادية - الخدمات الصحية - حماية البيئة

والمحافظة عليها - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية - رعاية الطفولة والأمومة -

الخدمات التعليمية .

نطاق العمل الجغرافى للجمعية : (جمعية محلية) .

السنة المالية : تبدأ السنة المالية للجمعية من أول يوليو حتى نهاية يونيو من كل عام .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى (لجمعية الفرقان الخيرية بالدرافيل المقيدة برقم ١٦٧٦ محافظة الدقهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بنشر قيد ملخص النظام الأساسى لها بجريدة الوقائع المصرية ، وبالموقع الإلكتروني الخاص بها إن تيسر .

مدير مديرية التضامن الاجتماعى

بمحافظة الدقهلية

(**إمضاء**)



صورة إلكترونية لإخطارها عند التناول
باب الأميرية

مديرية التضامن الاجتماعى بالفيوم

إدارة الجمعيات والاتحادات

قرار قيد

جمعية نور الحياة لتنمية المجتمع المحلى

برقم موحد (٢٢١٤١٠٠٨٠١٠٠٩٩) ورقم إشهار ١٩٠٦ لسنة ٢٠٢٢

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالفيوم

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولأئحته التنفيذية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

قيد جمعية نور الحياة لتنمية المجتمع المحلى طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ تحت إشراف مديرية التضامن الاجتماعى بالفيوم

برقم موحد (٢٢١٤١٠٠٨٠١٠٠٩٩) ورقم إشهار ١٩٠٦

مجالات عمل الجمعية :

- تنظيم الأسرة - الصداقة بين الشعوب - رعاية المسجونين وأسرههم -
- رعاية الشيخوخة - رعاية الأسرة - حقوق الإنسان - الخدمات الصحية -
- المساعدات الاجتماعية - حماية المستهلك - النشاط الأدبى - التنمية الاقتصادية -
- الخدمات التعليمية - حماية البيئة والمحافظة عليها - أصحاب المعاشات -
- التنظيم والإدارة - الدفاع الاجتماعى - رعاية الطفولة والأمومة - الخدمات الثقافية
- والعلمية والدينية - الفئات الخاصة والمعاقين .

نطاق العمل الجغرافى للجمعية : (جمعية محلية) .

السنة المالية : تبدأ السنة المالية للجمعية من أول يوليو حتى نهاية يونيو

من كل عام .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى

لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بنشر قيد ملخص النظام الأساسى لها بجريدة الوقائع المصرية ،

وبالموقع الإلكتروني الخاص بها إن تيسر .

مدير مديرية التضامن الاجتماعى

مدير إدارة الجمعيات

بمحافظة الفيوم

بمديرية التضامن الاجتماعى بمحافظة الفيوم

أ/ إيمان أحمد ذكى

أ/ أحمد عربى عبد الجواد



إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح

الهيئة المصرية العامة للمساحة

الإدارة المركزية لشئون المساحة بالمناطق

مديرية المساحة ببني سويف

(الصرف الحقلى)

(إعلان)

تعلى الهيئة المصرية العامة للمساحة - مديرية المساحة ببني سويف أنها ستقوم بعرض الكشوف المشتملة على بيانات ونفقات إنشاء المصارف الحقلية المغطاة بمنطقة صرف شمال بحرى الفهمين والمشتملة على بيانات توزيع هذه النفقات على المنتفعين بهذه المنطقة فى المدة من ٢٠٢٢/٤/١٠ إلى ٢٠٢٢/٤/٢٥ بالأماكن التالية :

- ١- مقر الجمعية التعاونية الزراعية بقرى : الأقواز - مركز الصف .
- ٢- مركز شرطة : الصف .

ولذوى الشأن الاطلاع على الكشوف المذكورة خلال المدة المحددة ويمكن لمن شاء التقدم بمعارضة فى قيمة النفقات خلال الثلاثين يوماً التالية لتاريخ انتهاء مدة عرض الكشوف .

وفى حالة انقضاء مدة العرض والاعتراضات دون تقديم أية معارضا

أصبحت البيانات نهائية طبقاً للقانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٤

إعلانات فقد

إدارة شرق طنطا التعليمية - قسم الوسائل

تعلن عن فقد دفتر (١) حكومي من رقم (٤٢٣٧٥٩) إلى رقم (٤٢٣٨٠٠) مجموعة رقم (١٣٠) ويعتبر ملغياً ومن يحاول استعماله يعرض للمساءلة القانونية .

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٢

٢٠٢١ / ٢٥٩٠٧ - ٢٠٢٢ / ٤ / ٩ - ١٠٠٩



صورة الكارنيه لا يعطى لها عند التناول
المطابع الأميرية